

تاج العروس من جواهر القاموس

روّحَتْهُ جَيْدَاءُ دَانِيَّةُ الْمَرْءِ ... تَعْرِ لا خَبِيَّةٌ ولا مِقْلَاقٌ وقال الزّجّاجُ :
أَقْلَقَتِ النَّاقَةَ أَي : قَلِقَ جَهَارُهَا أَي : ما عَلَيَّهَا وهو قَتَبَتْهَا وآلَتْهَا . ومما
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَقْلَقْتُ الشَّيْءَ : جعلتُهُ قَلِيقاً وَأَقْلَقَهُ الحُزْنَ والفَرَحَ .
وناقه مِقْلَاقٌ الوَضِينُ . وَأَقْلَقْتُ إِلَيْكَ وَضُنَّ الرِّكَّابِ . وفي حديث علي B :
أَقْلَقُوا السَّيُوفَ فِي الغُمدِ أَي : حَرَّ كَوْهَا فِي أَعْمَادِهَا قَبْلَ أَنْ تَحْتَاجُوا إِلَى سَلِّهَا
؛ لِيَسْهَلُ عِنْدَ الحَاجَةِ إِلَيْهَا . وَقَلَقَهُ مِنْ مَكَانِهِ : حَرَّكَهُ . والقَلِيقُ بِكسْرَتَيْنِ
مُشَدَّدَةٌ والتَّقْلِيقُ : مِنْ طَايَرِ المَاءِ . ومما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ق م ق .
تَقْمَقَ فلانٌ : إذا اشْتَكَى هَذَا فِي العُبابِ وَقَدْ أَهْمَلَهُ الجَمَاعَةُ . ومما
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ق ن د ق .
القُنْدَاقُ : صَحِيفَةُ الحِسَابِ كَمَا فِي اللِّسَانِ . وَأوردَهُ المُنْدِفُ تَبَعاً لِلصَّاعَانِي
فِي ف ن د ق وَهُنَا مَوْضِعُهُ .
ق و ق .
القُوقُ بِالضَّمِّ والقَاقُ والقَيقُ مِنَ الرِّجَالِ : الفَاحِشُ الطَّوِيلُ ذَكَرَ الثَّلَاثَةَ أَبُو
الهِيْثَمِ واقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ عَلَى الأَوَّلِينَ قال العَجَّاجُ :
" لا طَائِشٌ قَاقٌ ولا عَيْيٌ " وقال أَبُو النِّجْمِ :
" أَحْزَمَ لا قُوقٍ ولا حَزَنَ بَدَلٍ والقُوقُ بِالضَّمِّ : طَائِرٌ مَائِيٌّ طَوِيلُ العُنُقِ
قَلِيلُ نَحْوِ الجِيسَمِ عَنِ اللّائِيثِ وَأَنشَدَ :
" كَأَنَّكَ مِنْ بَنَاتِ المَاءِ قُوقٌ والقُوقُ : فَرَجُ المَرْأَةِ عَنِ الأَصْمَعِيِّ . وفي التَّهْذِيبِ :
صَدَعُ فَرَجِهَا . قال سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْيَّةَ الهُدَلِيِّ :
نُفَاثِيَّةٌ أَيْمَانَ ما شاءَ أَهْلُهَا ... رَأَوْا قُوقَهَا فِي الخُصِّ لَمْ يَتَغَيَّبْ
ويُرَوَّى فَوْقَهَا بِالفَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ . والقُوقَةُ بِهَاءِ : الصَّلَاحَةُ عَنِ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ . وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّيّ لِرَاجِزَ :
أَيُّهَا القَسُّ الَّذِي قَدْ ... حَلَقَ القُوقَةَ حَلَقَهُ .
لو رَأَيْتَ الدَّفَّ مِنْهَا ... لِنَسَقَتِ الدَّفَّ نَسَقَهُ والمُقَوِّقُ كَمُعَظِّمٍ :
العَظِيمُهَا . والدِّنانيرُ القُوقِيَّةُ : مِنْ ضَرْبِ قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ لِأَنَّه كَانَ يُسَمِّي
قُوقاً . وَمِنهُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَجِئْتُكُمْ بِهَا هِرَقْلِيَّةً قُوقِيَّةً ؟
يُرِيدُ البَيْعَةَ لأَوْلَادِ المُلُوكِ سُنَّةَ الرُّومِ والعَجَمِ . قال ذلكَ لِمَا أَرَادَ

مُعَاوِيَةُ أَنْ يُبَاعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لِابْنِهِ يَزِيدَ بولاية العَهْدِ . وَيُرَوَّى بِالْقَافِ
 وَالْفَاءِ مِنَ الْقَوَفِ : الإِتِّبَاعُ كَأَنَّ بَعْضَهُمْ يَتَّبِعُ بَعْضًا . وَالْقَافُ : الأَحْمَقُ
 الطَّائِشُ وشَهِدَهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ الَّذِي تَقَدَّمَ قَرِيبًا . وَقَافَتِ الدَّجَاجَةُ قَوًّا :
 صَوَّتَتْ وَخَصَّ بَعْضُهُمْ إِيَّاهَا بِالسِّنْدِيَّةِ وَهِيَ الْغِرْغِرَةُ وَذَلِكَ إِذَا أَرَادَتِ السِّفَادَ
 كَقَوْلِ قَاتِ تَقْوَوِيٍّ قَدِيقًا وَقَوِّقَةً عَلَى وَزْنِ فَعْلَالٍ فِعْلَالًا وَفَعْلَلَةً . وَمِمَّا
 يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْقَوَاقِ كَغُرَابٍ : الطَّوِيلُ . وَقِيلَ : هُوَ الْقَبِيحُ الطَّوِيلُ . وَقِيلَ :
 هُوَ الْقَبِيحُ الطَّوِيلُ . وَالْقَاقُ : طَائِرٌ مَائِيٌّ طَوِيلُ الْعُنُقِ . وَالْقَوِّقَةُ بِالضَّمِّ :
 طَائِرٌ يَأْلَفُ الْخَرَبَةَ مِنَ الْأَمَاكِينِ وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : قَوِّقُ كَزُبَيْرٍ . وَقَوِّقُ
 كَزُبَيْرٍ : اسْمُ نَهْرٍ عَلَى بَابِ حَلَبٍ ذَكَرَهُ الْمَصْرِيُّ فِي شِعْرِهِ . وَالْقَائِقُ :
 السِّفِينَةُ الطَّوِيلَةُ إِنْ كَانَتْ عَرَبِيَّةً فَالْمَادَةُ لَا تَأْبَاهَا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : فَرَسٌ قَوِّقٌ
 وَالْأُنْثَى قَوِّقَةٌ لِلطَّوِيلِ الْقَوَائِمِ وَإِنْ شئتَ قَلْتُ : قَاقٌ وَقَاقَةٌ . وَالْقَوِّقَةُ بِالضَّمِّ :
 الأَصْلَعُ عَنِ كُرَاعٍ وَأَنْشَدَ :
 مِنَ الْقُنْدُبِصَاتِ قُمْضَاعِيَّةٌ ... لَهَا وَلدٌ قَوِّقَةٌ أَحْدَبُ قَالَ ابْنُ بَرِّسٍ : هَذَا الْبَيْتُ
 أَنْشَدَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ فِي بَابِ الدِّمَامَةِ وَالْقِمَامَةِ وَنَسَبَهُ لِبَعْضِ الْهُذَلِيِّينَ . قَالَ :
 وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : الْقَوِّقَةُ : الأَصْلَعُ . وَهَذِهِ رِوَايَةٌ الْأَلْفَاظِ لَهُ . وَأَمَّا الَّذِي فِي
 شِعْرِهِ فَهُوَ :
 لَزَوْجَةٌ سَوَاءٌ فَشَا سِرُّهَا ... عَلِيٌّ جِهَارًا فَهِي تَضْرِبُ .
 عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ قُمْضَاعِيَّةٌ ... لَهَا وَلَدٌ قَوِّقَةٌ أَحْدَبٌ خَفَصَ قُمْضَاعِيَّةً عَلَى
 الْبَدَلِ مِنْ زَوْجَةٍ . وَالشَّاعِرُ غُلامٌ مِنْ هُذَيْلِ شَكَا فِي الشَّعْرِ عُقُوقَ أَبِيهِ وَأَنْزَهُ
 نَفَاهَ لِأَجْلِ امْرَأَةٍ كَانَتْ لَهُ . يُرِيدُ نَفَاذِي لَزَوْجَةٍ سَوَاءٍ . وَقَافَ الذِّعَامُ : صَوَّتَ
 . قَالَ النَّابِغَةُ :